

كراسة الشروط والمواصفات

تأجير اكشاك الكورنيش القبلي

● تاريخ جلسة المزاد يوم الخميس الموافق ٢٨ / ٤ / ٢٠١٦

● اسم المتزايد.....

● تأمين ابتدائي : قدره (١٠٠٠) الف جنيه

● ميعاد جلسة المزاد العلني : الساعة ١٢ الثانية عشر ظهرا

٥٠ ثمن الكراسه

٥ مصاريف اداريه

٥٥ الاجمالي

وكيل الوزارة

مدير الشؤون الماليه

رئيس مركز ومدينة العريش

م\محمد فهمي البيك

تأجير اكشاك الكورنيش القبلي أمام ظلال النخيل هي :

• تقع هذه الاكشاك علي الكورنيش القبلي امام قرية ظلال النخيل

• مدته التأجير ٤ أشهر من تاريخ بدايه العقد من ١ / ٦ / ٢٠١٦ حتي ٣٠ / ٩ / ٢٠١٦

• يستخدم الكشك في الاغراض الاتيه:.

(الوجبات الخفيفه-المأكولات الجاهزه-المشروبات الباردة-العصائر-متطلبات الشاطيء)

التزام المستأجر بعدم وضع اي اشغال خارج المساحة المحدده للكشك.

• علي المتزايد دفع تامين ابتدائي (١٠٠٠ج) رسم تامين دخول المزاد يرداد الي ١٠% من قيمة

المزاد عند الرسو وطبقا لاحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨م علي ان يقوم المستأجر بسداد الايجار.

• جلسة المزاد العلني المحلي يوم الموافق الخميس ٢٨/٤/٢٠١٦ الساعة الثانية عشر ظهرا بقسم العقود.

• في حالة عدم سداد التامين النهائي في نفس الجلسة يصادر التامين وتطرح علي حسابه وفقا

لاحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨م

• للمجلس الحق في فسخ العقد او الغاؤه في اي وقت يشاء في حالة الالزام بالقوانين واللوائح والشروط.

• يلتزم الراسي عليه الكشك ان يحافظ علي النظافه العامه للمكان.

• يلتزم المستأجر بجميع القوانين واللوائح المعمول بها للامن الصناعي واي قوانين يخضع لها تأجير الكشك.

- عدم اقامة اي مياي داخل او خارج الكشك.
- يتم سداد الايجار لمدة اشهر مقدما خلال اسبوع من تاريخ المزاد وضريبة الدخل وقيل التعاقد ويصادر ما تم سداده في حالة عدم الالتزام.
- يلتزم المتزايد بعمل الاصلاحات والترميمات اللازمه علي نفقته الخاصه وتحت اشراف المجلس.
- يلتزم المستأجر بتسليم الكشك بالمجلس بالحاله التي يقبلها المجلس وبحاله جيده.
- علي المستأجر توصيل المرافق علي نفقته الخاصه.
- التأجير في مزاد علني محلي والترسيه للسعر الاعلي بالمزاد وفقا لاحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨م
- يتحمل المتزايد سداد الضرائب والرسوم واي مستحقات مالية اخري وفقا للقوانين واللوائح المعمول بها في هذا الشأن
- المزاد علي كل كشك علي حده
- يحصل من المستأجر بالاضافه للايجار الشهري ٣% من الايجار ضريبه دخل ماده ٥٩ من قانون ضريبه الدخل.

● لا يتم تركيب اي كاميرات داخل العين الا بموافقة الجهات الامنيه

رئيس اللجنة

اللجنة